

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16501 - لا تحل الصدقة لغني ولا لذي (لذي مرة سوى : مرة بكسر الميم وتشديد الراء أي قوة (سوي) أي مستوى الخلق قاله الجوهري المراد استواء الأعضاء وسلامتها . تحفة الأحوزي (3 / 317) ب (مرة سوي . (حم د ت ك) عن ابن عمرو (حم ق هـ) عن أبي هريرة (أخرج الحاكم في المستدرک كتاب الزكاة (1 / 407) وقال : صحيح على شرط الشيخين وسكت الذهبي . ورواه الترمذي كتاب الزكاة - باب ما جاء من لا تحل له الصدقة رقم (652) وقال : حسن . ص)